

الحجاب في الاسلام

للأستاذ عبد المتعال الصعيدي

من علماء الأزهر

— ٢ —

أما غير أمهات المؤمنين من نساء المسلمين فلم يفرض عليهن هذا الحجاب الذي فرض عليهن ، لأن فرضه عليهن كان للفرض السابق الخاص بهن ، وقد ترك الاسلام أمر هذا الحجاب للرجل وزوجه ، يجريان فيه على ما تقتضيه المصلحة التي تختلف باختلاف النساء ، وشأنه في هذا شأن غيره من الأمور التي تركها الاسلام لحكم العرف والعادة وغيرها

ولهذا كان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من جرى مع نسائه على ترك تقييدهن بشيء من أمر هذا الحجاب كالزبير بن النوام وطلحة بن عبيد الله وعبد الله بن جعفر وغيرهم . وكان منهم من جرى على تقييد نسائه به مثل ما قيدت به أمهات المؤمنين ، وقد ورد من هذا أن سلمة بن قيس أرسل رجلاً إلى عمر يخبره بواقعة من الوقائع ، فلما قدم له عمر الطعام نادى امرأته أم كلثوم بنت علي : ألا تَأْكَلِينَ معنا ؟ فقالت له : لو أردت أن أخرج إلى الرجال لكسوتني كما كسا ابن جعفر والزبير وطلحة نساءهم ولعل الزبير كان يفعل هذا مع زوجته أسماء بنت أبي بكر ، فقد تزوج بعدها تاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل ، وكانت امرأة مجزأة بادية ، ولها جمال وكآل وتمام في عقلها ومنظرها وجزالة رأيها ، وهي التي يقول فيها عبد الله بن أبي بكر :
أما تَكُلُ لا أُنَاكُ ما ذَرَّ شَارِقُ وما نَحَ قَمَرِي الحامِ الملوَّقُ
أعَاتِكُ قَلْبِي كلُّ يَوْمٍ وليَلِيْكَ لَدَيْكَ بما تَحْفَى النَفُوسُ مَعْلُوقُ
لَهَا خُلُقٌ جَزَلٌ ورَأْيٌ وَمَنْطِقُ

وَحَلَقٌ مَسُونٌ في حَيَاءٍ وَمَصْدَقُ
فَلَمْ أَرْ مِثْلِي طَلَّقَ اليَوْمَ مِثْلَهَا ولا مِثْلَهَا في غير شيء طَلَّقُ
وكانت تاتكة تحت عبد الله فشغل بها ، وقلبت على رأيه ، فر عليه أبو بكر أبوه وهو في عليه يتاغبها في يوم جمعة ، وأبو بكر متوجه إلى الجمعة ، ثم رجع وهو يتاغبها ، فقال يا عبد الله أجمت ؟ قال أوصلي الناس ؟ قال نعم ، فقال له أبو بكر : قد شغلتك تاتكة عن الماش والتجارة ، وقد أملكك من فرائض

ومنعها للبعض الطارئين من الشعوب الذليلة السكينة ، فاتوا كلهم ولم يقدروا على شيء ، لأن للحق قوة كقوة النار والحديد ، أنت التي اخترت سهام لحظها هذا القلب الذي طالما هزى بالقنابل والدمرات ، فجاء يصب جبروته على قدميك ، وأصبح هذا الذي يصرف عشرات الألوف من الكفاة المستثمرين تصرفينه أنت وتجربته من زمامه ، حتى صار يفكر فيك وهو في ساحة الحرب ، يزول الأرض تحت أقدام أهلها ، ويتأمل صورتك والمدوّ على أبواب ممسكها لا يخاف عليه أن يحميه الأعداء ، ما يخاف عليك أن تمص لك غير شفتيه ، أو يضمّ جسمك غير ذراعيه ...
اقرب بإسعادة القائد ، اقرب منها ، فضعها واشرب لهاها .
إنها هي التي تحب !

أم أنتا رجلان ؟ أعدوان أننا أم صديقان ؟ أكان بينكما مسافة على الأرض ومسافة في الزمان ، أم أنتا زفيقان متلازمان ؟ هل التقيتما في معمل ، أو عملتما في منجم ، أو اشتغلتما في ديوان ، أو اصطجبتما إلى الحرب ، أو تجاورتما في السوق ؟
أم كنتما مضطجعين في قصر يكا التقابيلين ، قد ملتما من التسلية ، وشينتما من الحب ، فأنتا تدفغان العمر دفعا ، لا تتنازلان أن تنظرا من النافذة إلى هؤلاء البؤساء الذين يشتغلون دأعا وأبدآ ، كأشهم آلات تدور ، تحت الشمس في الصيف ، وتحت المطر في الشتاء ، وفي الحرّ وفي الزمهرير ، وفي الصحة وفي المرض ، ليأخذوا بمد ذلك الواحد وتأخذوا أتم التسمية والتسمين ، مكافأة لكم على غصبتكم حريتهم وعسفكم إلام ، وزرايتكم عليهم ، فتنفقوها على الموائد الخضراء ، وفي كؤوس الخمر ، وعلى الشقر والسمر ... ثم إذا خرجتم تسعجوا بأذيالكم ، وقبلوا السياط التي تلهبون بها ظهورهم !

من أنتا أيها الانسانان ! وما شأنكما ؟ أنتا هنا لتقولوا :
إن الملك والنبي ، والمجد والجلال ، والفتنة والجمال ، كل أولئك أبواب تلبس وتخلع ؟
فأى معنى — إذن — لقصائد ساداتنا الشمرء العاطفين ؟
(دشمر) على الطنظاري

ورجم فيه وجلد ، فما منع النساء من أجل ذلك قط
 ووجه رابع ، وهو أن الأحداث إنما هو لبعض النساء
 بلا شك دون بعض ، ومن المحال منع الخبير عن لم يحدث من
 أجل من أحدث ، وقد قال تعالى : (ولا تكسب كل نفس
 إلا عليها ولا تزر وازرة وزر أخرى)

ومن يدقق النظر في ذلك يجد أن هذه المحاولات في الحجر
 على النساء كانت ترجع إلى أسباب اجتماعية لا دينية ، وأن الرجال
 كانوا يلجأون إلى هذا الحجر إذا أسرف النساء في استعمال
 ما أطلق الشارع لهن في هذا الأمر ، وقد بدأ الرجال كما ذكرنا
 يلجأون إلى ذلك بعد قليل من عهد النبوة ، حتى كان ذلك يخرج
 بهم إلى حد الانتم . قال صاحب الأغاني : قال إسحاق قال المدائني
 وأخبرني أبو مسكين عن فليح بن سليمان قال : كان الدلال ملازماً
 لأم سميد الأسلية ، وبنت ليحيى بن الحكم بن أبي العاصي ، وكانتا
 من أعجن النساء ، كانتا تخرجان فتركبان القرسين فتستبقان عليهما
 حتى تبدو خلاخيلهما ، فقال معاوية لروان : اكفني بنت أخيك ،
 فقال : أفعل ، فاستزارها وأمير يثرب فخرت في طريقها وفطيت
 بمحصر ، فلما مشت عليه سقطت في البئر فكانت قبرها

وقد كانت النساء الحرائر من البريات وغيرهن يقاومن
 ما يحاوله الرجال من الحجر عليهن ، ولا يفرطن فيما أباحه الشارع
 لهن ، كما سبق من عاتكة بنت زيد مع زوجها الزبير ، وقد حاول
 عمر قبله ذلك معها أيضاً . روى عبد الرزاق عن ممر عن الزهري
 أن عاتكة بنت زيد بن عمرو بن ثعلبة كانت تحت عمر بن الخطاب
 وكانت تشهد الصلاة في المسجد ، وكان عمر يقول لها : والله إنك
 لتعلمين أني ما أحب هذا ، فقالت : والله لأنتهي حتى تنهاني ، قال
 عمر : فاني لا أنهاك ، فلقد طعن عمر يوم طعن وإنها لفي المسجد
 فلما أخذ الرجال يفضلون الاماء على الحرائر ضعفن عن هذه
 المقاومة ، وآل الأمر بالرجال إلى أن جعلوا بيوتهم سجناً للنساء ،
 وحرسوا عليهن الخروج إلى المساجد وغيرها ، ومنعوهن من
 الاختلاط بالرجال ولو في حضورهم . ثم طال الأمر على ذلك بين
 المسلمين حتى ظن أنه من دينهم وما هو منه في شيء ، وإنما كان
 مثل هذا مفروضاً على نساء النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكنه
 لم يبلغ في الشدة إلى مثل هذا الحد ، ثم انتهى ذلك بعوت ميمونة
 رضی الله عنها ، وكانت فيما قيل آخرهن موتاً ما

عبر المتعالي العصبى

(الكلام بقية)

الصلاة — طلقها — فطلقها تطليقة ثم ندم على طلاقها وقال هذه
 الأبيات فيها ، فأذن له أبوه في مراجعتها ؛ وقد مكثت تحته حتى
 مات فتزوجت بعده عمر ، ثم تزوجت بعد عمر الزبير . فلما
 ملكها الزبير قال لها : يا عاتكة لا تخرجي إلى المسجد ، فقالت
 له : يا ابن العوام — أريد أن أدع لغيرتك مصلى صليت
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فيه ؟ قال فاني
 لا أمنك ، فلما سمع النداء لصلاة الصبح توشأً وخرج ، فقام
 لها في سقيفة بني ساعدة . فلما سرت به ضرب يده على عجزتها ،
 فقالت مالك قطع الله يدك ورجعت . فلما رجعت من المسجد قال
 يا عاتكة مالي لم أرك في مصلاك ؟ قالت يرحمك الله أبا عبد الله ،
 فسد الناس بسدك . الصلاة اليوم في القيطون أفضل منها في
 البيت ، وفي البيت أفضل منها في الحجرة

وهكذا كان بعض الرجال يحاولون أن يفرضوا على نساءهم
 هذا الحجاب بحكم النفرة لا بحكم الدين ؛ وكانت عائشة رضی الله
 عنها هي التي حالت بين النساء والمساجد ، وكن يصلين فيها على
 عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكانت تقوم صفوفهن خلف
 صفوف الرجال . فلما فتحت الأمصار وأقبلت الدنيا على المسلمين
 ظهرت المرأة في زينتها ، وأخذت تخرج إلى المسجد بحالة تدعو
 إلى الفتنة ، فرأت عائشة في حضورهن المساجد هذا الرأي ،
 وقالت في ذلك : لو رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث
 النساء بعده لنعمن المسجد كما نعنت نساء بني إسرائيل

ولقد كان في نفسى شيء من هذا المنع إلى أن شفاها منه عالم
 الأندلس ، وإمام أهل الظاهر ، أبو محمد علي بن حزم . قال رحمه
 الله وأرضاه : أما ما حدثت عائشة فلا حجة فيه لوجوه :
 أولها أنه عليه السلام لم يدرك ما أحدثن فلم ينمنه ، فاذا
 لم ينمنه فنعمن بدعة وخطأ ، وما نعمن احتجاجاً أسخف من
 احتجاج من يحتج بقول قائل لو كان كذا لكان كذا

ووجه ثان وهو أن الله تعالى قد علم ما يحدث النساء ، ومن
 أنكر هذا فقد كفر ، فلم يوح قط إلى نبيه صلى الله عليه وسلم
 ينمنه من أجل ما استحدثته ، ولا أوحى تعالى قط إليه — أخبر
 الناس إذا أحدث النساء فامنعوهن من المساجد

ووجه ثالث وهو أننا ما ندري ما أحدث النساء مما لم يحدثن
 في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا شيء أعظم في إحداثهن
 من الزنا ، فقد كان ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ،